

الزكاة والصدقات

ثواب أداء الزكاة

— قال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ^(١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ^(٢) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ^(٣) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ^(١٠) الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ ^(١١) هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ^(٢) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ : " تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ " ^(٣) .

^(١) الفردوس : أعلى الجنة وهم مقيمون فيها على الدوام لا يخرجون منها .

^(٢) سورة المؤمنون : آية : ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ١٠ ، ١١ .

^(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

ثواب الصدقة

١- ينميها الله تعالى حتى تصير التمرة واللقمة مثل الجبل :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ ^(١) مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهِ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهَ ^(٢) حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ " ^(٣) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيَهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ مَهْرَةَ حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أَحَدٍ وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴾ وَ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ " ^(٤) .

— وقال يحيى بن معاذ : ما أعرف حبة تزن جبال الدنيا إلا الحبة من

الصدقة .

^(١) أي : بقيمتها .

^(٢) الفلو : ولد الفرس .

^(٣) أخرجه البخاري .

^(٤) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

٢- الصدقة هي الباقية :

— عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا ذَبَحُوا شَاةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
" مَا بَقِيَ مِنْهَا " قَالَتْ : مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا ، قَالَ : " بَقِيَ كُلُّهَا
غَيْرَ كَتِفِهَا " (١) .

— ومعناه : تصدقوا بها إلا كتفها ، فقال : بقيت لنا في الآخرة
إلا كتفها .

— وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " أَيْكُم مَالُ
وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ " قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ
أَحَبُّ إِلَيْهِ ، قَالَ : " فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ " (٢) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
" يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِي مَالِي إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ : مَا أَكَلَ فَأَفْنَى
أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى ، أَوْ أُعْطِيَ فَأَبْقَى ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ
لِلنَّاسِ " (٣) .

— وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ

(١) أخرجه أحمد والترمذي وصححه .

(٢) أخرجه البخاري .

(٣) أخرجه مسلم .

جَالِسٍ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا رَأَى ، قَالَ : " هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ
الْكَعْبَةِ " قَالَ : فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ ، فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : " هُمْ الْأَكْثَرُونَ
أَمْوَالًا ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمَنْ خَلْفَهُ
وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ " (١) .

— وروى الضحاك عن النزال بن سبرة قال : مكتوب على باب الجنة
ثلاثة أسطر :

— أولها : لا إله إلا الله محمد رسول الله .

— والثاني : أمة مذنبة ورب غفور .

— والثالث : وجدنا ما عملنا ، ربحنا ما قدمنا ، خسرنا ما خلفنا .

— وروى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : درهم ينفقه أحدكم
في صحته وشحه ، أفضل من مائة يوصي بها عند الموت .

٣- تمحو الذنوب :

— قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ
بِهَا ﴾ (٢) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) سورة التوبة : آية : ١٠٣ .

— وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : " أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ : الصَّوْمُ جَنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ ، كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ " (١) .

٤— تنجي من النار ، وتدفع العذاب :

— فَإِنَّ الصَّدَقَةَ أَخِي الْمُسْلِمِ تَقْدِي مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ ذَنْبُهُ وَخَطَايَاهُ تَقْتَضِي هَلَاكَهُ فَتَجِي الصَّدَقَةُ تَقْدِيهِ مِنَ الْعَذَابِ وَتَفْكَهُ مِنْهُ ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لَمَّا خُطِبَ النِّسَاءَ يَوْمَ الْعِيدِ : " يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ " (٢) . وَكَأَنَّهُ حَثَّنَ وَرَغَّبَنَ عَلَى مَا يَفْدِي بِهِ أَنْفُسَهُنَّ مِنَ النَّارِ .

— وَعَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ " فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ : " وَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : هَلْ لَكُمْ

(١) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ ، وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ ، حَتَّى فَدَى نَفْسَهُ " (١) .

— وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ (٢) " (٣) .

٥- باب من أبواب الجنة :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ " فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : " نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ " (٤) .

(١) أخرجه الترمذي وصححه وابن خزيمة وابن حبان .

(٢) أي : بنصفها .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) أخرجه البخاري .

٦- ظلًا لصاحبها يوم القيامة :

— عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ : كَانَ مَرْتَدُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَجِيءُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ ، قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ بَصَلٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَبَا الْخَيْرِ مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يُنْتَنُ عَلَيْكَ ثَوْبُكَ ، قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ فِي مَنْزِلِي شَيْءٌ أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرُهُ ، إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ " (١) .

— وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ " قَالَ يَزِيدُ : وَكَانَ مَرْتَدُّ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ ، وَلَوْ كَعُكَّةً أَوْ بَصَلَةً (٢) .

٧- لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون :

— عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ (٣)

(١) أخرجه أحمد وابن خزيمة والحاكم .

(٢) أخرجه أحمد والطبراني .

(٣) بيرحاء : هي اسم لحديقة نخل كانت لأبي طلحة رضي الله عنه .

وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ
 مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ : أَنَسٌ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ
 حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ^(١) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ
 حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ " ^(٢) وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ يَبْرِحْهَا
 وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " بَخٍ ^(٣) ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ
 ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ " ^(٤) .

٨- ما نقصت صدقة من مال :

— قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ
 لَا تَظْلَمُونَ﴾ ^(٥) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 " مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا "

^(١) أي : لن تصيبوا ثواب البر وهو الجنة ، حتى تنفقوا مما تحبون من خيار أموالكم .

^(٢) سورة آل عمران : آية : ٩٢ .

^(٣) بَخٍ : كلمة يقال عند إرادة المبالغة في الشيء وقد يقال عند الرضا بالشيء .

^(٤) أخرجه البخاري ومسلم .

^(٥) سورة البقرة : آية : ٢٧٢ .

وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ " (١) .

٩- لا حسد إلا في اثنتين :

— عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
" لَا حَسَدَ (٢) إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ
آنَاءَ (٣) اللَّيْلِ ، وَآنَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ
اللَّيْلِ ، وَآنَاءَ النَّهَارِ " (٤) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
" لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ
وَآنَاءَ النَّهَارِ ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ : لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ
فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَهْلِكُهُ (٥) فِي
الْحَقِّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمِلْتُ
مِثْلَ مَا يَعْمَلُ " (٦) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) المراد : بالحسد : الغبطة وهو أن يتمنى مثله .

(٣) الآنَاء : الساعات .

(٤) أخرجه البخاري ومسلم .

(٥) أي : ينفقه . (في الحق) أي : القرب والطاعات .

(٦) أخرجه البخاري .

١٠- بركة في المال ، وسعة في الرزق :

— قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ۖ ﴾ (١) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْفَقْ يَا ابْنَ آدَمَ ، أَنْفَقْ عَلَيْكَ " (٢) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا " (٣) .

— وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : " لَا تُوكِي (٤) فَيُوكِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ (٥) " .

— وفي رواية : " أَنْفَقِي وَلَا تُحْصِي (٦) فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ " (٧) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ (٨) مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ

(١) سورة سبا : آية : ٣٩ .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

(٤) لا توكي : أي لا تدخري ما عندك وتمنعي ما في يدك .

(٥) فيوكي الله عليك : أي فيقطع الله عليك مادة الرزق .

(٦) ولا تحصي : أي لا تمسكي المال وتدخريه .

(٧) أخرجه البخاري ومسلم .

(٨) هي : الأرض التي لا ماء فيها .

فُلَانٍ فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرْجَةٌ ^(١)
 مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ
 قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ
 مَا اسْمُكَ ، قَالَ : فُلَانٌ لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ
 يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي
 السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَآوُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ
 فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا
 فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ " ^(٢) .

١١- تدفع البلاء :

— عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 " إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ " ^(٣) " ^(٤) .
 — وفي بعض الآثار : بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّى
 الصَّدَقَةَ ^(٥) .

^(١) الحرة : أرض بها حجارة سود . الشرجة : هي مسيل الماء .

^(٢) أخرجه مسلم وأحمد .

^(٣) مِيتَةُ السُّوءِ : أي سوء العاقبة .

^(٤) أخرجه الترمذي وحسنه وابن حبان .

^(٥) أخرجه أبو الشيخ وابن أبي الدنيا .

١٢- المتصدق ينشرح صدره ، والبخيل محبوساً عن الإحسان ممنوع من الانشراح :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ ^(١) مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا ^(٢) فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ ^(٣) وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ بِمَكَانِهَا " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ ^(٤) يَوْسَعُهَا وَلَا تَتَّوَسَّعُ ^(٥) .

— فلما كان البخيل محبوساً عن الإحسان ، ممنوعاً عن البر والخير ، كان جزاؤه من جنس عمله ، فهو ضيق الصدر ، ممنوع من الانشراح ، قليل الفرح ، كثير الهم والغم والحزن ، لا يكاد تقضى له حاجة ، ولا يعان على مطلوب ، فهو كرجل عليه جبة

(١) الجُبَّة : كل ما وقى الإنسان .

(٢) التراقي جمع تَرَقُوة بفتح التاء : وهو العظم الذي يكون بين ثغرة نحر الإنسان وعاتقه .

(٣) أي : انجمعت وتشمرت وهو ضد استرخت وانبسطت .

(٤) الجيب : هو المكان الذي يخرج منه رأس الإنسان في الثوب وغيره .

(٥) أخرجه البخاري ومسلم .

من حديد قد جمعت يده إلى عنقه بحيث لا يتمكن من إخراجها ولا حركتها ، وكلما أراد إخراجها أو توسيع تلك الجبة لزمّت كل حلقة من حلقاتها موضعها ، وهكذا البخيل كلما أراد أن يتصدق منعه بخله فبقي قلبه في سجنه كما هو .

والمتصدق كلما تصدّق بصدقة انشرح لها قلبه وانفسح بها صدره فهو بمنزلة اتساع تلك الجبة عليه ، فكلما تصدّق اتسع وانفسح وانشرح وقوي فرحه وعظم سروره ، ولو لم يكن في الصدقة إلا هذه الفائدة وحدها لكان العبد حقيقاً بالاستكثار منها والمبادرة إليها .

١٣- كلها خير مقبولة :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " قَالَ رَجُلٌ : لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ ، قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا

فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْنَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ
الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى غَنِيٍّ ، وَعَلَى سَارِقٍ ، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا
صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ : أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا ، وَلَعَلَّ
الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أُعْطَاهُ اللَّهُ ، وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا
عَنْ سَرَقَتِهِ " (١) .

١٤- أفضل الأعمال :

— عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذُكِرَ لِي : أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهِي
فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ : أَنَا أَفْضَلُكُمْ (٢) .

— ولو لم يكن في الصدقة فضيلة سوى دعاء المساكين لكان
الواجب على العاقل أن يرغب فيها ، فكيف وفيها رضا الله تعالى
وتطهير للمال والبدن من الذنوب ، وفيها دفع للبلاء ، والأمراض
وبركة في المال ، وسعة في الرزق ، وظلاً لصاحبها يوم القيامة
وفيها خفة الحساب ، وتثقل للميزان ، وجواز على الصراط
وتحبب العبد إلى الله وإلى خلقه ، وتدفع عن صاحبها عذاب القبر
وتغفر له ذنوبه ، وتدخله الجنة .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه ابن خزيمة والحاكم وقال : صحيح على شرطهما .

أنواع الصدقات وثوابها

— ليست الصدقة قاصرة على نوع معين من أعمال البر ، بل القاعدة العامة ، أن كل معروف صدقة ، وإليك بعض أنواع الصدقات وما جاء في ثوابها .

١- سقي آدمياً أو بهيمة ، أو حفر بئراً :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : " أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أُرْوَاهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي فَمَلَأُ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكُهُ بِيْهِ ، ثُمَّ رَقِيَّ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : " فِي كُلِّ رَطْبَةٍ أَجْرٌ " (٢) .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

— فإذا كان الله عز وجل قد غفر لمن سقى كلباً على شدة ظمئه وأدخله الجنة ، فكيف بمن سقى العطاش ، وأشبع الجياع ، وكسى العراة من المسلمين .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَغْفِرْكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ، قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَغْفِرَكَ عَبْدِي فَلَنْ فَلَمْ تَسْقِهِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ مِمَّا يُلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عِلْمُهُ وَنَشْرُهُ ، وَلِذَا صَالِحًا تَرَكَهُ ، وَمُصْنَعًا وَرَثَتُهُ ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يُلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ " (٢) .

— وعن علي بن الحسن بن شقيق قال : سمعت ابن المبارك وسأله رجل : يا أبا عبد الرحمن قرحة خرجت في ركبتي منذ سبع سنين

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه ابن ماجه .

وقد عالجت بأنواع العلاج ، وسألت الأطباء فلم أنتفع به
قال : اذهب فانظر موضعاً يحتاج الناس فيه الماء فاحفر هناك
بئراً ، فإني أرجو أن ينبع هناك عين ، ويمسك عنك الدم ، ففعل
الرجل فبرأ .

٢- إطعام الطعام :

— عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " أَيُّهَا النَّاسُ : أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَصَلُّوا
وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ " (١) .

— وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ : " تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ
عَرَفْتَ ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ " (٢) .

— وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ
فِي الْجَنَّةِ لَغُرَفًا يَرَى بُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا وَظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا "
فَقَالَ : أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ هِيَ ؟ قَالَ : " لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ

(١) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

وَأُطْعِمَ الطَّعَامَ ، وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ " (١) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي ، قَالَ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فَلَنْ تَطْعِمَهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي " (٢) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا " قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : " فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً " قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : " فَمَنْ أُطْعِمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا " قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : " فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا " قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ " (٣) .

— فَعَلَيْكَ أَخِي الْكَرِيمُ : بِصَدَقَةِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ : بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ وَلَا تَسْتَصْغِرْ حَجْمَهَا حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ تَمْرَةً أَوْ لَقْمَةً ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : " اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ " .

(١) أخرجه أحمد .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

٣- غرس الأشجار ، وزرع الثمار :

— عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ ، أَوْ بِهِيْمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ " (١) .

— وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَزْوُهُ (٢) أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ " (٣) .

— وَلَا تَنْسَ يَا أَخِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَتَقَدِّمِ : " وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ ، كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ " (٤) .

٤- إسماع الأصم ، وهداية الأعمى ، ودلالة المستدل على حاجته وإعانة الضعيف :

— عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " عَلَى

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

(٢) أي : ينقصه .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

كُلَّ نَفْسٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ صَدَقَةً مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ " قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيْنَ أَتَصَدَّقُ وَلَيْسَ لَنَا أَمْوَالٌ ؟ قَالَ : " لِأَنَّ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ : التَّكْبِيرَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاسْتِغْفَرُ اللَّهَ ، وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَعَزِلُ الشُّوْكَةَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، وَالْعِظَمَ وَالْحَجَرَ ، وَتَهْدِي الْأَعْمَى ، وَتَسْمِعُ الْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهُ ، وَتُدِلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَهَا ، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ إِلَى اللَّهِقَانِ الْمُسْتَعِيبِ ، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعِيكَ مَعَ الضَّعِيفِ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ " (١) .

٥- الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وإعفاف الرجل أهله :

— عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ فَقَرَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ (٢) بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفَضْلِ

(١) أخرجه مسلم وأحمد وابن حبان في صحيحه .

(٢) الدُّثُورُ : جمع دَثْرٍ : وهو المال الكثير .

أَمْوَالِهِمْ ^(١) ، قَالَ : " أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَتَصَدَّقُونَ بِهِ : إِنَّ
بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ
وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأُمِرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهِيَ عَنِ مُنْكَرٍ
صَدَقَةٌ ، وَفِي بُضْعٍ ^(٢) أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ " قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي
أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ : " أَرَأَيْتُمْ ^(٣) لَوْ وَضَعَهَا
فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ " ^(٤) ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَالِلِ
كَانَ لَهُ أَجْرًا " ^(٥) .

٦- التبسم في وجه المسلم ، وإرشاد الضال ، والبصر لردىء البصر
وإفراغك من دلوك في دلو أخيك :

— عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
" تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ
الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ
وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ

^(١) أي : بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم .

^(٢) هو هنا بضم الباء وسكون الضاد : الجماع .

^(٣) أي : أخبروني .

^(٤) الوزر : أي الإثم .

^(٥) أخرجه مسلم .

وَالشُّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَإِفْرَاغَكَ مِنْ دَلُوكَ
فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ " (١) .

٧- منيحة العنز أو اللقحة الصفي :

— المنيحة هي في الأصل : العطية .

قال أبو عبيد : المنيحة عند العرب على وجهين :

أحدهما : أن يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له .

والآخر : أن يعطيه ناقةً ، أو شاةً ينتفع بحلبها ، ووبرها ، زمناً ثم
يردها .

والمراد بها في الحديث : عارية نوات الألبان ، ليؤخذ لبنها ، ثم
ترد لصاحبها .

— فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " نِعْمَ
الْمَنِحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيُّ (٢) مَنِحَةً ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوَحُ
بِإِنَاءٍ " .

عَنْ مَالِكٍ قَالَ : " نِعْمَ الصَّدَقَةُ ... " (٣) .

(١) أخرجه الترمذي وحسنه .

(٢) اللَّقْحَةُ : الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة ، والصَّفِيُّ : الكريمة الغزيرة اللبن .

(٣) أخرجه البخاري .

— وعند مسلم : " أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةَ ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوَحُ بِإِنَاءٍ ، إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ " .

— وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا ، وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ " (١) .

٨- القرض :

— عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ ، أَوْ وَرَقٍ ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ " (٢) .

— وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ : " مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرَقٍ " إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ قَرْضَ الدَّرَاهِمِ .

— وَقَوْلُهُ ﷺ : " أَوْ هَدَى زُقَاقًا " يَعْنِي بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ .

— وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

قَالَ : " مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً ، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ " (١) .

— فعلى هذا يعتق : مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً وَرَقٍ مِنَ النَّارِ .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً : غَدَتَ بِصَدَقَةٍ ، وَرَاحَتَ بِصَدَقَةٍ ، صَبَّوحَهَا وَغَبُوقَهَا " (٢) .

٩— إعانة الرجل في دابته ، والعدل بين اثنين ، والكلمة الطيبة :

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " كُلُّ سُلَامَى (٣) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ " (٤) .

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) سُلَامَى : مفصل ، وعدد مفاصل الإنسان ستون وثلاثمائة ، كما جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٤) أخرجه البخاري ومسلم .

١٠- نفقة الرجل على أهله يحسبها :

— عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا ^(١) كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً " ^(٢) .

— وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ " ^(٣) .

— وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي ^(٤) امْرَأَتِكَ " ^(٥) .

— وَعَنِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أُجِرَ " قَالَ

^(١) أي : يقصد بها وجه الله تعالى والتقرب إليه .

^(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

^(٣) أخرجه أحمد بإسناد جيد .

^(٤) أي : في نفسها .

^(٥) أخرجه البخاري .

فَأَتَيْتُهَا فَسَقَيْتُهَا ، وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

١١- إمطة الأذى عن الطريق :

— تقدم قول رسول الله ﷺ : " وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ " (٢) .

— وتقدم أيضاً قوله ﷺ : " وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ " (٣) .
— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَأُنَحِّينَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ " (٤) .

١٢- وهب صلة الحبل ، وهب الشسع ، وإيناس الوحشان :

— عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ الْهَجَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَعَلَّمْنَا شَيْئًا يَنْفَعُنَا اللَّهُ بِهِ ، فَقَالَ : " لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا أَنْ تَأْتِيَهُ وَلَوْ أَنْ تَهَبَ صِلَةَ الْحَبْلِ ، وَلَوْ أَنْ تَفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَقِي ، وَلَوْ

(١) أخرجه أحمد .

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

(٤) أخرجه مسلم .

أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهَكَ بَسِطَ إِلَيْهِ ، وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوُحْشَانَ بِنَفْسِكَ
وَلَوْ أَنْ تَهَبَ الشِّسْعَ " (١) .

— هذا من المعروف ، وقد قَالَ ﷺ : " كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ " (٢) .
— ومعنى " أَنْ تَهَبَ صَلَّةَ الْحَبْلِ " : أَنْ يَكُونَ لِأَخِيكَ الْمُسْلِمِ
حَبْلٌ يَسْتَقِي بِهِ ، أَوْ يَرْبِطُ بِهِ شَيْئاً مِنْ مَتَاعِهِ وَيَحْتَاجُ إِلَى وَصْلَةٍ
لِقَصْرِهِ ، فَوْهَبَتِهِ قِطْعَةُ حَبْلِ وَصَلَهُ بِهَا ، قَاصِداً مُسَاعِدَتَهُ بِهَا
رَاجِياً ثَوَابَ اللَّهِ .

— ومعنى " وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوُحْشَانَ بِنَفْسِكَ " : إِذَا وَجَدْتَ أَخَاكَ
الْمُسْلِمَ وَحْشَاناً ، أَيْ : مُخْتَلِياً مُهِمُوماً مِنْ شَيْءٍ يَخَافُهُ ، فَانْسَبْتَ
وَحْشَتَهُ بِنَفْسِكَ ، وَأَذْهَبْتَ عَنْهُ هَمَّهُ وَفَزَعَهُ حَتَّى أَمِنَ وَاسْتَأْنَسَ
وَاطْمَأَنَّ .

— وَفِي مَدِينَةِ " فَاس " : أَعْيَانٌ مُوقُوفَةٌ ، يُصْرَفُ مِنْهَا مُرْتَبُ
شَهْرِي لِشَخْصٍ يُسَمَّى " مُؤْنِسَ الْغَرِيبِ " .

— وَمَعْنَى " وَلَوْ أَنْ تَهَبَ الشِّسْعَ " : الشِّسْعُ : مَا يُشَدُّ إِلَى زِمَامِ
النَّعْلِ وَهُوَ رِبَاطُ الْحِذَاءِ .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ مُخْتَصِراً وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

ثواب الخازن الأمين

— عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
" الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا ، طَيِّبًا
بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ " (١) .

ثواب العامل بالحق على

الصدقة

— عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " الْعَامِلُ بِالْحَقِّ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالْغَازِي فِي
سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ " (٢) .

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه الألباني في صحيح الجامع .

ثواب صدقة السر

— قال تعالى : ﴿ إِن تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (١) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ " فذكر منهم " وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ " (٢) .

— وقال عبد العزيز بن أبي رواد : كان يُقال ثلاثة من كنوز الجنة : كتمان المرض ، وكتمان المصيبة ، وكتمان الصدقة .

— وقال ابن أبي الجعد : إن الصدقة لتدفع سبعين باباً من السوء وفضل سرها على علانياتها سبعين ضعفاً .

(١) سورة البقرة : آية : ٢٧١ .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

ثواب صدقة الفقير

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " سَبَقَ دِرْهَمَ مِائَةِ أَلْفٍ " قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ ؟ قَالَ " رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عَرْضِ مَالِهِ ^(١) مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا " ^(٢) .

ثواب من رزق كفافاً

فقنع وصبر وتعفف

— عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ كَفَافًا ^(٣) وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ " ^(٤) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " لَيْسَ

^(١) عرض المال : أي جانبه .

^(٢) أخرجه النسائي .

^(٣) الكفاف من الرزق : ما كف عن الحاجة ولم يزد على قدر الضرورة .

^(٤) أخرجه مسلم .

الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ " (١) .

— " الْعَرَضِ " : هو كل ما يقتنى من المال وغيره .

— وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : " مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ يَغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ الصَّبْرِ " (٢) .

— وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى ، وَمُسْلِمٌ ، وَعَقِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ " (٣) .

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

ثواب الصدقة على

ذِي الرِّحْمِ

— عَنْ زَيْنَبِ النَّعْفِيَةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ خَلِيْكُنَّ " قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ ^(١) وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، فَأَتَيْهِ فَاسْأَلُهُ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي ^(٢) وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : بَلِ اثْنَيْهِ أَنْتِ ، قَالَتْ : فَاَنْطَلَقْتُ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَلْقَيْتُ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ ، فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرُهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ أَنْتُجْزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا ^(٣) وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ نَحْنُ فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) أي : قليل المال .

(٢) أي : دفعتها لكم .

(٣) أي : في ولايتهما .

" مَنْ هُمَا " فَقَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
" أَيُّ الزَّيْنَبِ هِيَ " قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
" لَهُمَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ " (١) .

— وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ : " الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى ذِي
الرَّحِمِ اثْنَتَانِ : صَدَقَةٌ ، وَصِلَةٌ " (٢) .

— وَفِي رَوَايَةٍ : " الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وَعَلَى الْقَرِيبِ
صَدَقَتَانِ : صَدَقَةٌ ، وَصِلَةٌ " (٣) .

— وَعَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً (٤)
فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
" لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ " (٥) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه أحمد والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٣) أخرجه ابن خزيمة .

(٤) الوليدة : الأمة .

(٥) أخرجه مسلم .

ثواب المرأة تتصدق

من مال زوجها بإذنه

— عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا ^(١) غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا " ^(٢) .

ثواب الصدقة على

ذي الرحم المعادي

— عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ ^(٣) " ^(٤) .

^(١) قيد به لأنه يُسمح به عادة ، بخلاف الدراهم والدينار فإن إنفاقها منها لا يجوز إلا بالإذن ، وقوله ﷺ : " غير مفسدة " فإن أنفقت وتجاوزت المعتاد فلا يجوز لها ذلك وقوله ﷺ : " للخازن مثل ذلك " والخازن هو الذي يكون بيده حفظ الطعام والمأكول من خادم وغيره . والله أعلم .

^(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

^(٣) الكاشح : أي المضمّر العدواة .

^(٤) أخرجه أحمد .

ثواب من يسر على معسر

أو أنظره

أو وضع عنه

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ " (٢) .

— وَعَنْ حَذِيقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنْ رَجُلًا كَانَ فِيْهِمْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَنَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُ ، قِيلَ لَهُ : انْظُرْ ، قَالَ

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأَجَازِيهِمْ فَأُنْظِرُ
الْمُوسِرَ ، وَاتَّجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ " (١) .

— وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ
ثُمَّ وَجَدَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ ، فَقَالَ اللَّهُ ، قَالَ اللَّهُ ، قَالَ : فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفُسْ عَنِ مُعْسِرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ " (٢) .

— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
" مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ (٣) أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ
عَرْشِهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ " (٤) .

— وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
" مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدِّينُ ، فَإِذَا حُلَّ
الدِّينُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ " (٥) .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) وضع له : معناه ترك له شيئاً مما عليه وأسقطه عنه .

(٤) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

(٥) أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم .

ثواب التجاوز في النقد

— عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : " أَنْ رَجُلًا مَاتَ
فَدَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَعْمَلُ ؟ قَالَ : فَإِمَّا ذَكَرَ وَإِمَّا
ذَكَرَ^(١) فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَتَابِعُ النَّاسَ فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ ، وَأَتَجَوَّزُ
فِي السَّكَّةِ أَوْ فِي النَّقْدِ ، فَغُفِرَ لَهُ " (٢) .

— " وَأَتَجَوَّزُ فِي السَّكَّةِ أَوْ فِي النَّقْدِ " : يَحْتَمِلُ هَذَا الْكَلَامُ
مَعْنِيَيْنِ :

— أَحدهما : أنه يبيع البضاعة بمائة درهم ، فإذا دفع المشتري
الثلث ، وجده ينقص درهماً أو نصفه ، ولم يكن معه نقود ، فتجاوز
فيه ، ولم يطالبه بإحضاره .

— ثانيهما : أنه باع البضاعة بمائة درهم ، ولما نقده المشتري الثلث
وجد فيه درهماً زائفاً أو نصفه فتجاوز فيه البائع ولم يطلب
بدله .

وهذان المعنيان مرادان واللفظ عام يشملهما معاً .

(١) قَابًا ذَكَرَ : أي تَنَكَّرَ بعد نَسَى ، وَإِمَّا ذَكَرَ : أي ذَكَرَهُ الْمَلِكُ الَّذِي سَأَلَهُ .

(٢) أخرجه مسلم .

ثواب من أقال مسلماً

— قال قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بلغنا أن التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة ، وإذا باع الرجل شيئاً ، أو اشترى ، فندم صاحبه فطلب منه الإقالة ، فينبغي أن يقبل عثرته لأن النبي ﷺ قَالَ : " مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا ^(١) أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^(٢) .

— وعن أبي حنيفة رحمه الله تعالى : أنه باع إلى رجل خزاً فندم المشتري فجاء إليه فطلب الإقالة ، فأقاله البيع ، ثم قال أبو حنيفة لخدمه : قم وارفع الثياب حتى تذهب إلى المنزل فما كان حاجتي إلى البيع والشراء إلا لكي أدخل تحت قوله ﷺ : " مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " . وقد دخلت الآن تحت قوله ﷺ .

^(١) من أقال مسلماً : أي وافقه على نقض البيع أو البيعة وأجابه إليه ، يقال : أقال يُقِيله إقالة وتقاولاً : إذا فسخا البيع وعاد المبيع إلى مالكه ، والتمن إلى المشتري إذا ندم أحدهما أو كلاهما .

^(٢) أخرجه ابن ماجه وأبو داود والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ثواب السهولة في القضاء والاقتضاء

- عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا ^(١) إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى " ^(٢) .
- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ سَهْلًا إِذَا بَاعَ ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى ، سَهْلًا إِذَا قَضَى ، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى " ^(٣) .
- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا مُشْتَرِيًا ، وَبَائِعًا وَقَاضِيًا ، وَمَقْتَضِيًا الْجَنَّةَ " ^(٤) .

ثواب من أدان ديناً وهو ينوي وفاءه

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ " ^(٥) .

(١) سمحاً : أي سهلاً . " وإذا اقتضى " : أي طلب قضاء حقه بسهولة .

(٢) أخرجه البخاري .

(٣) أخرجه أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع .

(٤) أخرجه النسائي بسند جيد .

(٥) أخرجه البخاري .